

Distr.: General
29 September 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ٨٣ من جدول الأعمال

النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن
وسلامة البعثات الدبلوماسية والبعثات
القنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

تقرير الأمين العام*

إضافة

١ - خلال الفترة من ١٦ أيار/مايو - ٢٨ أيلول سبتمبر ٢٠١٠، وردت تقارير إضافية من ١٢ دولة عملاً بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣. وتتضمن التقارير الواردة من الدول، في جملة أمور، معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين، بالإضافة إلى البعثات والممثلين ذوي المركز الدبلوماسي لدى المنظمات الحكومية الدولية على أراضيها. وترد أدناه المعلومات ذات الصلة بشأن تلك التقارير.

* هذه الإضافة تتضمن المساهمات التي تلقاها الأمين العام بعد الموعد النهائي ١٥ أيار/مايو ٢٠١٠.



أولا - التقارير الواردة من الدول عملا بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣

٢ - أشارت بوركينا فاسو (١٧ أيار/مايو ٢٠١٠) إلى حوادث تعرض لها عدد من البعثات الدبلوماسية والقنصلية في بوركينا فاسو (٢٠٠٨-٢٠٠٩):

خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، ارتكبت ضد عدة بعثات دبلوماسية وقنصلية جرائم تقع تحت طائلة القانون العادي. وقد تم إلقاء القبض على الجناة ومعاقبتهم وفقا للتشريعات السارية المتمثلة في قانون العقوبات.

وحكومة بوركينا فاسو إذ تدرك واجبها في ضمان أمن وسلامة وحماية مختلف البعثات الدبلوماسية والقنصلية وموظفيها في جميع أنحاء البلد، فقد اتخذت، التدابير الكفيلة بتعزيز حمايتهم وسلامتهم وأمنهم.

٣ - وأشارت سويسرا (١٧ أيار/مايو ٢٠١٠) إلى حوادث تعرضت لها البعثة الدائمة للصين لدى منظمة التجارة العالمية، وبعثة الولايات المتحدة الأمريكية (٢٠٠٨). وتأخذ سويسرا واجبها في حماية البعثات والمنظمات الدولية وتوفير أمنها على نحو جدي. ويمكن القول إن الحالة في سويسرا آمنة عموما. والحوادث البسيطة التي وقعت في العاملين الماضيين إنما كانت أساسا أعمال تخريب. وفيما يلي مثالان عليها:

(أ) في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٨، رسمت كتابات على جدران مبنى البعثة الدائمة للصين لدى منظمة التجارة العالمية. وقد خصصت للبعثة تدابير أمنية لفترة من الزمن. وأجري بشأن هذه الحادثة تحقيق أبلغت البعثة بنتائجه.

(ب) في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أبلغت بعثة الولايات المتحدة الأمريكية وحدة المواد النووية والإشعاعية والبيولوجية والكيميائية التابعة لوكالة التحريات الخاصة بأنها تشبه في وجود مادة الجمره الخبيثة في الحقيبة الدبلوماسية. وقام المستشفى الجامعي في جنيف بجمع المسحوق وتحليله وجاءت النتائج سلبية. ونظرا لأنه لم تقدم أي شكوى، فإنه لم تتخذ أية إجراءات أخرى.

٤ - وأشارت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (١٨ أيار/مايو ٢٠١٠) إلى حوادث تعرضت لها سفارتها في جمهورية إيران الإسلامية:

في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، اقتحم نحو ١٠٠ من أفراد ميليشيا الباسيج الجمع السكني التابع للسفارة في غولهاك في شمال طهران وقد تسلحوا بالعصي والقنابل الصغيرة الحارقة، وقد سبب ذلك أضرارا فادحة. وهذه الميليشيا قوة من المتطوعين تخضع

لقيادة الحرس الثوري الإسلامي. ولم تصل قوات الأمن الإيرانية إلى المكان بأعداد كافية للسيطرة على الوضع الحادث إلا بعد مرور ٤٠ دقيقة تقريباً. وفي الأثناء جرى نهب أحد المباني التابعة للسفارة وسرقت منه أقراص حاسوبية وأوراق شخصية. ولحقت أضرار أيضاً بعدد من الأشياء الأخرى وبسيارة تابعة للسفارة؛ وأرغم أفراد أسرة بريطانية ورضيعها البالغ عاماً من العمر على التحصن في منزلهم قبل أن يُرافقوا بأمان إلى خارج المجمع؛ وكان هناك خارج المجمع حشد كبير من مئات الباسيج العدوانيين. وبناء على طلب السفارة، صورت قوات الأمن الأحداث بالفيديو لأغراض الإثبات، غير أن المملكة المتحدة لم تتلق من السلطات الإيرانية منذ ذلك الحين أي معلومات تفيد بأنه قد جرى تحقيق في الحادثة، أو توجيه اتهامات ضد الجناة، ولم تسترد السفارة الأشياء التي سرقت.

وفي يوم ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، احتجزت السلطات الإيرانية جميع الموظفين التسعة المحليين (من الرعايا الإيرانيين) العاملين في القسم السياسي والاقتصادي من السفارة في طهران، واستجوبتهم بدعوى أنهم قاموا بأعمال تخريض لحساب المملكة المتحدة في أعقاب انتخابات ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ الرئاسية المتنازع على نتائجها. وواضح أن هذا عمل مدبر لتخويف السفارة البريطانية ويمثل تدخلاً خطيراً في مهامها. وقد حكم على واحد من الموظفين التسعة بالسجن لمدة أربعة أعوام بتهمة التجسس بعد مثوله أمام محكمة صورية نقلت مباشرة بالتلفزيون. وتعين على ثلاثة آخرين تسديد كفالة للإفراج عنهم. ولم توجه أي اتهامات إلى بقية الموظفين، غير أنه لم يسمح لأي منهم بالعودة إلى العمل في السفارة البريطانية. ورغم ما قدمته السفارة البريطانية في طهران إلى السلطات الإيرانية من طلبات متكررة لتسوية هذه القضايا، لم يحرز أي تقدم، بما في ذلك فيما يتعلق بطلب الاستئناف الذي رفعه الشخص الذي حكم عليه بالسجن لمدة أربعة أعوام.

٥ - وأشارت المملكة العربية السعودية (٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠) إلى حوادث تعرضت لها البعثات الدبلوماسية السعودية وموظفو السلك الدبلوماسي السعودي في الخرطوم (١٩٧٣)، وبيروت (١٩٨٤)، وطهران (١٩٨٧)، وأنقرة (١٩٨٨-١٩٩٠)، وكراتشي، باكستان (١٩٨٨)، وبانكوك (١٩٨٩-١٩٩٠)، وصنعاء (١٩٩١-١٩٩٢)، وكازاخستان (١٩٩٧)، وكنبيرا (١٩٩٨):

(أ) في ١ آذار/مارس ١٩٧٣، اقتحمت منظمة أيلول الأسود سفارة المملكة العربية السعودية في الخرطوم؛

(ب) في ١٤ ربيع الثاني من السنة الهجرية ١٤٠٤ (١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤) اختطف السيد حسين فراش، قنصل المملكة العربية السعودية في بيروت؛

- (ج) في ٢٧ ذي القعدة من السنة الهجرية ١٤٠٤ (٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٤)، هوجمت سفارة المملكة العربية السعودية في بيروت وأضرمت النار في قنصليتها؛
- (د) بعد موسم الحج في السنة الهجرية ١٤٠٧ (١٩٨٧)، تعرضت سفارة المملكة العربية السعودية في طهران للاقتحام وقُتل الدبلوماسي السعودي مساعد الغامدي؛
- (هـ) في ١٥ ربيع الأول من السنة الهجرية ١٤٠٩ (٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨) قُتل السكرتير الثاني في سفارة المملكة العربية السعودية في أنقرة، السيد عبد الغني بديوي؛
- (و) في ١٨ جمادى الأولى من السنة الهجرية ١٤٠٩ (٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨)، جرت محاولة اغتيال استهدفت السيد حسن العمري، نائب القنصل في كراتشي، باكستان؛ حيث أصيب بالعجز جراء إطلاق الرصاص عليه؛
- (ز) قُتل الدبلوماسيون السعوديون التالية أسماؤهم في بانكوك:
- ١' في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩، السيد صالح المالكي، سكرتير ثالث؛
- ٢' في ١ شباط/فبراير ١٩٩٠، السيد فهد الباهلي، سكرتير ثان، والسيد أحمد السيف، ملحق؛
- ٣' في ١ شباط/فبراير ١٩٩٠، السيد عبد الله البصري، سكرتير ثان؛
- (ح) في ١٧ ربيع الأول من السنة الهجرية ١٤١٠ (١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩)، خارج قسم الملحق العسكري في سفارة المملكة العربية السعودية في أنقرة، فجرت سيارة محاسب القسم السيد عبد الرحمن الشاروي وهو وبدخلها؛
- (ط) في ١٧ جمادى الثاني من السنة الهجرية ١٤١٠ (١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠) فجرت سيارة السيد عبد الرزاق كشميري، السكرتير الثاني في سفارة المملكة العربية السعودية، خارج منزله؛
- (ي) في ١٩ ذي القعدة من السنة الهجرية ١٤١١ (٣ حزيران/يونيه ١٩٩١) وأثناء حرب الخليج، جرت محاولة لاقتحام سفارة المملكة العربية السعودية في صنعاء؛
- (ك) في ١٦ رجب من السنة الهجرية ١٤١١ (١ شباط/فبراير ١٩٩١)، أُلقيت قبلة على سفارة المملكة العربية السعودية العربية في صنعاء؛
- (ل) في ١٦ شوال من السنة الهجرية ١٤١٢ (٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢)، اختطف سفير المملكة العربية السعودية في صنعاء؛

- (م) في ١٠ شعبان من السنة الهجرية ١٤١٨ (١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧)، قُتل السيد أحمد السعودي السكرتير الثاني في سفارة المملكة العربية السعودية في كازاخستان؛
- (ن) في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، قُتل السيد عبد الله الغامدي، السكرتير الأول في سفارة المملكة العربية السعودية في كانبيرا.
- ٦ - وأشارت فنلندا (٢٧ أيار/مايو ٢٠١٠) إلى حوادث تعرضت لها سفارة تركيا (٢٠٠٨) ومباني سفارة أوكرانيا في هلسنكي (٢٠٠٩):

في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، هاجم خمسة رجال سفارة تركيا، وألقوا قنابل حارقة على بابها. وأصيب شخص واحد بجروح طفيفة خلال الهجوم. وقد تم في وقت لاحق إلقاء القبض على المهاجمين وأصدرت محكمة مقاطعة هلسنكي حكماً بمعاقبتهم بالسجن المشروط وبدفع تعويضات للسفارة. وشددت السلطات الفنلندية الإجراءات الأمنية حول السفارة لفترة زمنية.

وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٩، لحقت أضرار بمبنى سفارة أوكرانيا في هلسنكي. نجمت عن حادثة استخدم فيها أحد الأشخاص بندقية كريات طلاء لرشق نوافذ السفارة بكريات لطخت شظاياها جزءاً من نوافذ السفارة وأرضيتها. وأجرت الشرطة تحقيقاً في الحادث غير أنها لم تتوصل إلى التعرف على الجاني أو الجناة. وقد سددت وزارة الشؤون الخارجية تعويضات إلى السفارة لتغطية أعمال التصليح.

- ٧ - وأشارت بيلاروس (١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠) إلى حوادث تعرض لها سائق سفارة بيلاروس وسفيرها في النمسا (٢٠١٠)، وبعثة بيلاروس الدبلوماسية في قيرغيزستان (٢٠١٠)؛ والشقق التي يشغلها أعضاء مكتب القنصلية البيلاروسية في تالين (٢٠٠٩):

في الساعة ١٧/٤٠ من يوم ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠، أوقفت الشرطة النمساوية سيارة مرسيدس من طراز E-230 تملكها سفارة بيلاروس في النمسا، يقودها السيد س. أ. بلييوف، سائق في السفارة. وكان السفير أ. ن. سيستشف داخلها في طريقه لحضور اجتماع رسمي.

ودون أي تفسير، طلب ضباط الشرطة التثبت من رخصة قيادة السائق ومستندات تسجيل السيارة ووثائق اعتماد السائق والسفير. وبعد عملية تحقق طويلة، استمرت نحو ٢٠ دقيقة، طالب ضباط الشرطة سائق السفارة بالخضوع لاختبار قياس نسبة الكحول في الدم. كما طالبوا بمعاينة طفايات الحريق، ومعدات علامة الخطر والإسعافات الأولية، وهو ما يمكن اعتباره محاولة غير مباشرة لتفتيش السيارة.

وكان السائق صاحبيا ولم يخالف لوائح المرور. فرفض الخضوع للاختبار وانتظر وصول مسؤول قنصلي من السفارة.

وكان تصرف ضباط الشرطة فظا أثناء عملية التحقق، ولم يكثرثوا بوجود السفير داخل السيارة، ورفضوا إبراز وثائق هويتهم، وظلوا يكررون طلبهم إلى السائق النزول من السيارة، وهددوا باعتقاله واقتياد السيارة إلى الحجر، بل وكادوا أن يستخدموا القوة ضده؛

ولم تنتظر الشرطة وصول المسؤول القنصلي من السفارة، فأصرت بعد برهة من الوقت على أن تتحرك السيارة من المكان الذي أوقفت فيه. ومنعت على السائق قيادتها رغم أنه لم يكن مخمورا، وصودرت رخصة القيادة، وأرغم السفير على قيادة السيارة بنفسه. وفي مركز الشرطة (في ستيفغاسي ٢)، أعيدت الرخصة إلى موظفي سفارة بيلاروس.

ويمكن القول إن ضباط الشرطة تجاوزوا سلطاتهم بهذه الإجراءات غير اللائقة وبعدم قبولهم انتظار وصول القنصل، بل وانتهكوا أيضا المادة ٢٩ من اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية. ثم إن تعطيل السفير لمدة طويلة نسبيا (حوالي ساعة) وهو في طريقه لحضور اجتماع رسمي ومصادرة رخصة السياقة قد شكل عقبة مباشرة منعه من أداء مهامه الرسمية.

وابتداء من يوم ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠، كان هناك كل يوم قرابة ١٠٠ متظاهرا يقفون خارج مبني بعثة بيلاروس الدبلوماسية في قيرغيزستان. وخلال هذه الأعمال، حُظر المرور أمام المبني ووجهت تهديدات سافرة ضد البعثة الدبلوماسية وموظفيها. وتلقت السفارة أيضا معلومات تفيد بأن السفارة قد يتم الاستيلاء عليها وأن موظفيها سيحتجزون كرهائن.

وقد طلبت بيلاروس مرارا من السلطات القيرغيزستانية كفالة أمن بعثتها وموظفيها عملا بأحكام اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية.

ومنعا لوقوع أي ضحايا بين موظفي سفارة بيلاروس في قيرغيزستان أو تعرضهم للإصابة، اتخذ في أيار/مايو ٢٠١٠ قرار بنقل موظفي السفارة إلى منسك، واستدعاء سفير بيلاروس للتشاور ونقل ممتلكات بعثة بيلاروس الدبلوماسية إلى مكان آخر.

وخلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٩، وقع في أستونيا حادثا سطو على شقق يشغلها أعضاء المكتب القنصلي البيلاروسي في تالين.

فخلال ليلة ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩، افتُحمت شقة السيد س. ا. فنتسل وهو قنصل في القنصلية العامة لبيلاروس في تالين، وسُرق منها أموال نقدية وأشياء ثمينة ومستندات.

وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، اقتُحمت شقة السيد إ. ل. فيشينكو، وهو نائب قنصل في القنصلية العامة لبيلاروس في تالين، وسرقت منها أشياء ثمينة.

والتحقيق جارٍ في الحادث.

٨ - **جمهورية الكونغو الديمقراطية** (١٥ تموز/يوليه ٢٠١٠)، أشارت إلى حادثة تتعلق بمكان إقامة سفير جمهورية الكونغو الديمقراطية في لندن (٢٠١٠):

خلال ليلة الأحد ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٠ والاثنين ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠، قام أشخاص مجهولون بالهجوم على مكان سكن سفير جمهورية الكونغو الديمقراطية في لندن وقد أسفر هذا الهجوم عن وقوع أضرار مادية كبيرة بموجودات منقولة وغير منقولة، بما فيها عدة مركبات تعود ملكيتها إلى السفير والبعثة دُمرت تماما بالنيران، وكذلك البناء الذي يضم مكان الإقامة.

وقد احتجت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بشدة على هذا العمل البربري وذلك في مذكرة شفوية مؤرخة ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، موجهة إلى الحكومة البريطانية، تذكر بالفقرتين ٣ و ٥ من القرار ١٢٦/٦٣ فيما يتعلق بحماية وأمن وسلامة بعثتها وموظفيها في لندن.

٩ - **المكسيك** (٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)، أشارت إلى حادثة تعرضت لها القنصلية العامة للولايات المتحدة الأمريكية في مدينة نوفولاريديو، بولاية تاموليباس؛ وحادثة أخرى تتصل بأحد الموظفين في القنصلية العامة للولايات المتحدة في مدينة سيوداد خواريز (٢٠١٠):

في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠، ألقى عدد غير معروف من الأشخاص جهازا متفجرا على القنصلية العامة للولايات المتحدة الأمريكية في مدينة نوفولاريديو.

وفي اليوم التالي، أبلغ موظفو القنصلية الفرع المحلي لمكتب النائب العام للجمهورية في ولاية تاموليباس بالحادث. وفي نفس اليوم، حضر إلى مكان الحادث أحد الموظفين من مكتب النائب العام، وخبراء في الطب الشرعي والقذائف والتصوير الفوتوغرافي.

وقد أبلغ مكتب النائب العام للجمهورية بأن سبب الانفجار قنبلة شظوية وأن مكتبه الفرعي في الولاية يتخذ مختلف الخطوات لتقديم الفاعلين للعدالة.

وكما فتح مكتب الأمين العام للجمهورية في ولاية شيهواوا تحقيقا في حادث جريمة قتل لزلي أ. إنريكييز ١٣ آذار/مارس ٢٠١٠، وهو أحد موظفي القنصلية العامة للولايات المتحدة في مدينة سيوداد خواريز.

وفي ٦ آذار/مارس ٢٠١٠، اعتقلت السلطات ريكاردو فاليس دي لا روزا، وهو زعم منظمة إجرامية تعمل في تلك المدينة.

وفي ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠، تلقى مكتب الأمين العام للجمهورية ملف القضية مشفوعاً بنسخة مصدقة عن الإفادة التي أدلى بها المتهم، الذي اعترف صراحة بالاشتراك في الأعمال موضوع البحث. والقضية هي قيد التحقيق حالياً.

وفي تموز/يوليه ٢٠١٠، تم اعتقال جيسوس إرنستو شافيز كاستيو، الذي يقال بأنه وراء قتل ليزلي أ. إنريكييز وقد اعتُقل مع ستة أشخاص آخرين كانوا معه. ويقوم حالياً النائب العام الاتحادي من مكتب المساعد الخاص للنائب العام المعني بالجريمة بإجراء التحقيق ذي الصلة بالقضية.

١٠ - النمسا (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠) أشارت إلى الحادثة المتعلقة بالمركبة التي تملكها سفارة بيلاروس في النمسا، والتي أبلغت بها بيلاروس الأمم المتحدة بمذكرة شفوية مؤرخة ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠:

تود النمسا أن تقدم الإيضاحات التالية:

إن النمسا ترفض أي ادعاء بأنها قد انتهكت المادة ٢٩ من اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية وأنها منعت السفير البيلاروسي من القيام بواجباته. أما وقائع القضية فهي كما يلي:

في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠ حوالي الساعة ٥/٣٥ بعد الظهر، أوقف ضباط الشرطة النمساوية المركبة التي تملكها سفارة بيلاروس لكونها تنتهك عدة أحكام من القانون النمساوي المتعلق بحركة المرور. فسائق المركبة لم يكن يستخدم الدرب المخصص للحافلات بشكل غير مشروع فحسب، بل كان أيضاً ينطلق بشكل طائش وبسرعة مفرطة مما عرّض للخطر الشديد راكبي الدراجات الذين كانوا يقودون دراجاتهم بشكل مشروع في الدرب المخصص للحافلات. وبالإضافة إلى كل هذا، فإن السائق لم يكن يستعمل حزام الأمان.

وعندما طلب ضباط الشرطة من السائق إبراز رخصة القيادة وشهادة تسجيل المركبة، هدد السفير البيلاروسي الذي كان راكباً في مؤخرة السيارة ضباط الشرطة بأنهم سيفقدون وظائفهم إن لم يتركوا العربة تمضي. ولما كان هناك إشارات واضحة إلى كون السائق مغموراً، فقد طلب منه أن يخضع لاختبار الكشف عن الكحول، الأمر الذي رفضه. ولذا، ووفقاً للقانون النمساوي المذكور أعلاه والمتعلقة بحركة المرور، ولتفادي تعريض مستعملي الطريق الآخرين للخطر، قرر ضباط الشرطة منع سائق المركبة من الاستمرار في

قيادتها. وعندها، تطوع السفير البيلاروسي بأن يقود السيارة بنفسه، الأمر الذي لم تعترض عليه الشرطة.

إن النمسا تود أن تؤكد أن سلوك ضابط شرطتها كان يتفق تماما وأحكام اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية، بما في المادة ٢٩ من الاتفاقية؛ وأن الضباط النمساويين لم يحتجزوا السفير ولا سائقه، ولم يبدوا رغبة في استخدام القوة أو حتى في التهديد باستخدامها، بل على العكس من ذلك، فقد عامل الضباط السفير وسائقه كليهما بما ينبغي من الاحترام والإكرام وتصرفوا وفقا للتعليمات الداخلية وضمن صلاحياتهم تماما.

وفي مذكرة شفوية مؤرخة ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٠ وموجهة إلى سفارة بيلاروس في فيينا، قدمت النمسا إيضاحات مفصلة عن الحادثة، كما أكدت أنه، حسب المادة ٤١ من اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية، يتعين على جميع الأشخاص المتمتعين بالامتيازات والحصانات أن يحترموا قوانين وأنظمة الدولة المستقبلة لهم. بما فيها القوانين المتعلقة بحركة المرور. كما أبلغت النمسا السفارة بالمذكرة الشفوية ذاتها بأن الإجراءات الإدارية المتعلقة بانتهاك قوانين حركة المرور النمساوية قد أوقفت بسبب الامتيازات والحصانات التي يتمتع بها المتهمان.

وأخيرا، تود النمسا أن تشير إلى المادة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣ التي تحت الدول على اتخاذ جميع التدابير المناسبة، وفقا للقانون الدولي، على الصعيدين الوطني والدولي، للحيلولة دون إساءة استعمال الامتيازات والحصانات الدبلوماسية أو القنصلية. وكذلك فإن ديباجة اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية تنص على أن الهدف من الامتيازات والحصانات هو ليس منفعة الأفراد، بل هو لضمان أداء مهام البعثات الدبلوماسية بكفاءة في تمثيلها للدول. وفي هذا الصدد، تعتقد النمسا بشكل جازم، أن منع الشخص المتمتع بالامتيازات والحصانات من قيادة المركبة، عندما يُعرض هذا الشخص، كما هو الحال في هذه القضية، حياة وصحة مستعملي الطريق الآخرين للخطر، إنما يمثل للمادة ٢٩ من اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية.

ثانيا - الآراء التي أعربت عنها الدول عملا بالفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣.

١١ - فنلندا (٢٧ أيار/مايو ٢٠١٠)، أعربت عن الآراء التالية:

تود السلطات الفنلندية أن تؤكد للأمين العام أنها تنظر بمنتهى الجدية إلى واجبها المتعلق باتخاذ جميع الإجراءات المناسبة لحماية أماكن البعثات الدبلوماسية من أي اقتحام

أو أضرار ومنع أي هجوم على الموظفين في البعثات. كما تود فنلندا، أن تؤكد أهمية التعاون بشأن المسائل الأمنية ليس على المستوى الدولي فحسب، بل أيضا على المستوى الوطني بين البعثات وبين السلطات المحلية المختصة.

١٢ - **تركمانستان** (٩ آب/أغسطس ٢٠١٠)، أبلغت بأنه، حسب قانون السلطات الداخلية لعام ٢٠٠١، وقانون الشرطة لعام ٢٠٠١، والمرسوم الرئاسي رقم ٧٥٤٠ لعام ٢٠٠٥، تم إنشاء مكتب وطني مركزي للإنتربول ملحق بوزارة الداخلية؛ وأن العضوية في الإنتربول قد مكّنت وكالات إنفاذ القانون في تركمانستان في الحصول على المعلومات الدولية المتعلقة بالأشخاص الذين لهم صلة بالجريمة الدولية والإرهاب كما مكّنتها من استخدام نظم أحدث من أجل تبادل المعلومات التنفيذية.

١٣ **بوركينافاسو** (١٧ أيار/مايو ٢٠١٠)، و**سويسرا** (١٧ أيار/مايو ٢٠١٠)، و**المملكة العربية السعودية** (٢٠ أيار/مايو ٢٠١٠)، و**مدغشقر** (٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠)، و**تركمانستان** (٧ حزيران/يونيه و ٩ آب/أغسطس ٢٠١٠)، أبلغت جميعها بشأن التدابير التي اتخذتها لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية وممثليها وكذلك البعثات والممثلين ذوي المركز الدبلوماسي لدى المنظمات الحكومية الدولية في أراضي كل منها^(١).

١٤ - **تركمانستان** (٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠ و ٩ آب/أغسطس ٢٠١٠) أبلغت بأنها قد تقيدت بعدد من الوثائق الدولية في مجال العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، ولا سيما باتفاقيات عديدة تتصل بأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية وممثليها.

(١) للاطلاع على الأجزاء ذات الصلة من التقارير، أنظر موقع اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين على الإنترنت (www.un.org/ga/sixth/): ”النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية وممثليها“؛ تقرير الأمين العام؛ نص الردود كاملة.